



نموذج رقم 1/ الشخص الطبيعي

طلب إصدار تفويض  
للتداول في الأوراق المالية

التاريخ/-----

اسم مقدم الطلب وصفته/----- توقيع مقدم الطلب/-----

بيانات المفوض			
إسم المفوض	الرقم المدني		
إسم وكيل المفوض	الرقم المدني		
توقيع المفوض أو وكيله	تملاً في حال حضور وكيل عن المفوض		
	رقم التوكيل:		
	يقر الوكيل بسريان التوكيل وبأن الموكل على قيد الحياة		

بيانات المفوض إليه		
إسم المفوض إليه وتوقيعه	الإسم/	التوقيع/
	الرقم المدني /	

بيانات التفويض			
السند في التفويض	<input type="checkbox"/> حضور المفوض والمفوض إليه	<input type="checkbox"/> وكالة رسمية	<input type="checkbox"/> قرابة من الدرجة الأولى او الثانية
...مدة التفويض	عدد	سنة/سنوات	
نوع الحساب المفوض عليه	<input type="checkbox"/> حساب التداول	<input type="checkbox"/> محفظة إستثمارية بإدارة العميل	<input type="checkbox"/> شامل

الشخص المرخص له	
إسم الشخص المرخص له:	
يقر الممثل القانوني للشخص المرخص له بحضور المفوض أو وكيله وحضور المفوض إليه، كل منهما شخصياً وقيامهما بالتوقيع على هذا التفويض، ويقر بصحة جميع البيانات الواردة بهذا التفويض وصور المستندات المرفقة به ومطابقتها للأصل، ويقر الممثل القانوني للشخص المرخص له بإتباعه كافة الإجراءات والتأكد من كل الشروط الواردة بقرار هيئة أسواق المال رقم 24 لسنة 2019 بما في ذلك التحقق من صلاحية التفويض قبل إتمام أي عملية بيع أو شراء بموجبه وتحمله كامل المسئوليات المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الشركة الكويتية للمقاصة.	
توقيع الممثل القانوني للشخص المرخص له	
ختم الشخص الرخص له	

لاستخدام المقاصة			
خدمة العملاء	استيفاء المستندات: إسم الموظف:		
	إدخال البيانات: إسم الموظف:		
الإدارة القانونية	<input type="checkbox"/> مقبول	<input type="checkbox"/> غير مكتمل	<input type="checkbox"/> مرفوض
	الإسم:		
التفعيل	الإسم:		

- المرفقات
- صورة البطاقة المدنية للمفوض والمفوض إليه.
  - صورة البطاقة المدنية للوكيل وصورة الوكالة الرسمية (في حالة وجود وكيل).
  - نموذج اعرف عميلك.
  - صورة من المستندات التي تفيد درجة القرابة من الدرجة الأولى أو الثانية بين المفوض والمفوض إليه.
  - اعتماد توقيع الممثل القانوني للشخص المرخص له.
  - أي مستندات أخرى تطلبها المقاصة.

## شروط التفويض

- 1 يجوز التفويض للتداول في الأوراق المالية المدرجة وغير المدرجة.
- 2 يجب حضور المفوض أو ممثله القانوني (بموجب توكيل رسمي) والتوقيع على نموذج التفويض أمام إحدى الجهات المرخص لها بإستلام نموذج التفويض وتقديمه للمقاصة طبقاً للحالات السابقة.
- 3 يجب حضور المفوض إليه شخصياً والتوقيع على نموذج التفويض أمام إحدى الجهات المرخص لها بإستلام نموذج التفويض وتقديمه للمقاصة طبقاً للحالات السابقة.
- 4 يجب أن يكون المفوض إليه شخصاً طبيعياً.
- 5 لا تقل مدة التفويض عن سنة ولا تزيد عن عشر سنوات، وفي حال عدم تحديد مدة التفويض يعتبر ساري لمدة سنة واحدة.
- 6 لا يجوز إصدار أكثر من تفويض لنفس المفوض إليه (ولا يدخل ضمن حساب عدد التفويضات التفويض الصادر إلى الأقارب حتى الدرجة الثانية).
- 7 لا يجوز التفويض للتداول على حسابات الشركات المساهمة والأشخاص المرخص لهم.
- 8 لا يجوز للمفوض إصدار أكثر من تفويض على نفس الحساب طوال فترة سريان التفويض.
- 9 يحق للمفوض أو المفوض إليه إلغاء التفويض في أي وقت قبل إنتهاء مدته.

## الإلتزامات

### إلتزامات المفوض والمفوض إليه

- 1 يلتزم المفوض والمفوض إليه إتباع الإجراءات الواردة بقرار هيئة أسواق المال رقم (24) لسنة 2019 بشأن التفويض في تداول الأوراق المالية سواء بشأن إصدار أو إلغاء التفويض.
- 2 يلتزم المفوض والمفوض إليه بإخطار وكالة المقاصة فوراً عند تحديث أي من البيانات الواردة في النموذج.

### إلتزامات الأشخاص المرخص لهم بمزاولة نشاط وسيط أوراق مالية أو مدير محفظة إستثمار

- 1 يلزم الأشخاص المرخص لهم بمزاولة نشاط وسيط أوراق مالية أو مدير محفظة إستثمار بإتباع كافة الإجراءات والتأكد من مطابقة كافة الشروط المطلوبة طبقاً لأحكام القرار رقم (24) لسنة 2019 بشأن التفويض في تداول الأوراق المالية قبل تقديم نموذج التفويض لاعتماده من المقاصة.
- 2 يجب على الأشخاص المرخص لهم بمزاولة نشاط وسيط أوراق مالية أو مدير محفظة استثمار التحقق من استيفاء كامل البيانات الواردة في نموذج إلغاء التفويض، ومن ثم تقديمه إلى وكالة المقاصة، ويتحمل الأشخاص المرخص لهم مسؤولية صحة البيانات الواردة في نموذج التفويض أو التمديد أو الإلغاء عند تقديمها.
- 3 التحقق من صلاحية التفويض قبل اتمام أي عمليات بيع أو شراء من قبل المفوض إليه.
- 4 اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة والكافية للتأكد من شخصية العميل، فلا يتم استقبال أي أمر إلا بعد التأكد من أن هذه الأوامر صادرة عن صاحب الحساب أو الشخص المفوض إليه.